mroftalp htehaB ni knil muideM

متن الشافية - 77 - الفصل الخامس عشر - أ.د. حسن العثمان

حسن العثمان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الحمد لله ثم الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فبحول الله وتوفيقه سابدأ في هذا اللقاء في شرح معاني فعالة - 00:00:01

فعلى هو الباب الثاني او البناء الثاني من ابنية الثلاثي المزيد بحرف واحد وفعل مزيد بتضعيف العين وبكل تأكيد يصدر اشارة هنا الى ان هذه المسألة قد سبق الكلام فيها - 00:00:34

اقصد بهذه المسألة الخلافة اقصد الخلافة في اي العينين من فعل هي الزائدة هل هي الاولى الساكنة الاولى كما هو مذهب الخليل او هي الثانية المتحركة كما هو مذهب غيره - 00:00:59

وسيبويه اجاز الوجهين معا. يعني صحح مذهب الخليل وصحح مذهب غير الخليل. وقد سبق تفصيل الكلام في اي العينين هي العين الزائدة فلا داعي لاعادة الكلام فيها ابن الحاجب رحمه الله تعالى واحسن اليه - 00:01:29

ذكر من معاني فعالة ذكر اربعة قال وفعل للتكفير غالبا وللتعدية وللسلب وبمعنى فعل. ذكر اربعة من المعاني لفعل واكتفى بها المعاني التي يأتي عليها فعل ازيد من هذه الاربعة - 00:01:55

تماما كما قلنا في افعال اكتفى ابن الحاجب بذكر ستة والمعاني اكثر من ستة وثلاثين على سبيل التفصيل وهنا ابن الحاجب اكتفى باربعة والمعاني التي تأتي عليها فعل ربما تتجاوز الثلاثين - 00:02:25

ايضا قال رحمه الله تعالى وفعالة للتكفير غالبا. قوله وفعل للتكفير الى اخر هذه الفقرة واخرها قوله وبمعنى فعل نحو زلته وزينته. هذه الفقرة بتمامها اخذها المصنف من كتاب المفتاح للجرجاني - 00:02:48

وايضا على هذه المعنى المعاني الاربعة التي هي التكفير والتعدية والسلب وبمعنى المجرد على هذه الاربعة ايضا اقتصر الزمخشري في المفصل واقول انما قدم والمصنف هنا في قوله وفعل للتكفير - 00:03:18

قدم المصنف تبعا للجرداني ذكرى معنى التكثير على بقية المعاني يعني قدم معنى التكفير على معنى التعدية على معنى على معنى الثلاثي المجرد انما قدمه على غيره من المعاني التي يأتي عليها فعل - 00:03:44

يأتي عليها فعل لان الشراح وغير الشراح قالوا الاصل وبعضهم قال الاغلب في فعل ان يكون للتكفير يعني صار لدينا ان الاغلب في افعال والاكثر في افعال الاصل في افعال - 00:04:09

ان يكون للتعدية الان الاغلب او الاصل في فعل ان يكون لي التكفير يليه ان يكون للتعدية نعم قال الزمخشري رحمه الله تعالى ومجيئه اي مجيء فعالا للتكفير هو الغالب - 00:04:35

فيه الزمخشري في المفصل لما بدأ يعدد معاني فعالة لم يبدأ بالتكفير جعله المعنى الثاني وما قصد انه المعنى الثاني من حيث كثرة الاستعمال هو يقر ان الاغلب والاكثر والاصل في فعالة ان يكون للتكفير. ولكنه وهو يعدد المعاني جعله الثاني في الذكر - 00:05:01

وكان الاولى ان يجعله بما انه الاغلب والاكثر في الاستعمال واغلب معاني فعالة تكون للتكفير كان ينبغي ان يقدمه مراعيا هذه المسألة ابن الحاجب رعى هذه المسألة فجعل معنى التكفير هو الاول - 00:05:27

من جملة المعاني التي ذكرها التي يأتي عليها فعلا. فبدأ به فقال وفعل للتكفير غالبا قال المصنف في شرح مفصل مجيء افعال للتكفير هو اصله اي الاصل في في فعل نحن نتكلم عن فعلة - 00:05:46

قال مجيء فعل للتكفير هو اصله والاكثر في استعمالهم فكان لهذا السبب لانه الاصل فعالة ان يكون للتكفير والاكثر من جملة ما سمع

للعرب على الزينة فعالة ان تكون ان يكون التضعيف للتكفير لافادة التكفير. فقال فكان لي هذا الاولى - 00:06:09
هي فعالة معنى التكفير الاولى بالتقديم على غيره من المعاني التي يأتي عليها فعالة لاحظوا عبارة الزمخشري قال مجيء فعال للتكفير هو الغالب المصنف قال مجيء فعل للتكفير هو الاصل والاكثر استعمالا - 00:06:37
الرضي رحمه الله تعالى قال الاغلب اذا الزمخشري قالت الغالب المصنف قال الاصل والاكثر الراضي قال الاغلب ان يكون للتكفير كما ان الاكثر في افعال ان يكون للنقل للنقل يعني - 00:07:06
التعدية فيعبر عن التعدية بمصطلح النقل كذلك ولكثرة استعمال فعالة للدلالة على التكفير يعني لان الغالب او الاصل او الاكثر فعل ان تكون الزيادة فيه مفيدة للتكفير ذهب ابو زيد الانصاري - 00:07:37
في كتابه النوادر الى انه اي فعالا لا يكون الا للتكفير يعني كأن كلامه ليس نصا صريحا ولكن كان كلام ابي زيد اذا رأيت فعالا حكمت على ان الغرض من - 00:08:05
التضعيف هو التكثير. اذا لكثرة استعماله فعالة للدلالة على التكفير ذهب ابو زيد الانصاري في كتابه النوادر وهو كتاب مطبوع ومحقق عدة تحقيقات ذهب الى انه اي فعل لا يكون الا للتكفير. يقصد لا يأتي لغير التكفير - 00:08:23
قال ابو زيد فعلت لا يكون الا للتكفير كقولك اغلقت الباب وغلقت الابواب. اغلقت الباب وغلقت الابواب فان قلت غلقت الباب بافراد لفظة الباب لم يجز الا على ان تكون قد اكثرت اغلاقه - 00:08:49
اي التكفير حصل في الفعل ذكره اذا ابو زيد رحمه الله في النوادر طيب لقد كررت اكثر من مرة لفظة التكفير ما المقصود بالتكفير المقصود بالتكفير على اليازتي ونقرة كار - 00:09:17
والكمال والغياث كلهم في شروحهم على الشافية الاغلب في فعالة ان يكون لتكفير فاعله اصل الفعل الاغلب في فعالة ان يكون لتكفير فاعله اصل الفعل اصل الفعل اي حدث الذي يدل عليه المصدر - 00:09:45
اذا اليزدي في شرحه ونقرة كار والكمال والاغياث قالوا الاغلب في فعل عندما اقول قالوا يعني ليس هذا النص بحرفيته. بل بمعناه الاغلب في فعالة ان يكون لتكثير فاعله اصل الفعل - 00:10:15
اذا تكفير الفاعل لاي شيء لاصل الفعلي. وقال اليزيدي الاصل في فعالة ان يكون للتكفير ومعناه معنى التكفير المقصود تكفير الاصل الذي فعالة منه. تكثير الاصل اي المصدر الحدث الذي اشتق - 00:10:35
منه قال الرضي الاغلب في فعله ان يكون لتكفير فاعله اصل الفعل كما ان الاكثر في افعال النقل يعني كما ان الاكثر في فعل في افعال التعدية ثم ان قلت - 00:11:01
هل هذا التكفير على نوع واحد تقسيم واحد او على انواع عدة والصحيح وهو الذي ذكره معظم الشراح وغير الشراح ان التكفير الذي يفيده فعالا على ثلاثة انواع اذا الان اتكلم عن التكفير الذي يفيده فعالا. وليس عن كل تكفير على الاطلاق - 00:11:26
اذا هذا التكفير الذي تفيده بنية فعالة. صيغة فعالة. زينة فعالة على ثلاثة انواع الاول ان يكون التكفير راجعا الى الفعل دون الفاعل اي الكثرة في الفعل لا في الفاعل ولا في المفعول - 00:12:00
اذا ان يكون التكفير رادعا الى الفعل دون الفاعل كقولك جولت في الارض وطوفت بها اي اكثرت الجولان بها الفاعل واحد وهو انا والمفعول واحد وهو الارض ولكن الذي حصل كثيرا هو التجوال والتطواف - 00:12:23
اذا هذا هو الاول لكن قبل ان اذكر الثانية والثالثة لا تظنن ان هذا الذي ذكرته بهذا الترتيب هو الاكثر بهذا الترتيب وانما انا ذكرت التكفير في الفعل او في الفاعل او في المفعول لان ترتيب الجملة الفعلية هكذا فعل ثم فاعل ثم مفعول - 00:12:52
لكني بعد ذلك بعد قليل سوف انبه هل التكفير في الفعل اكثر وجودا واستعمالا من التكفير في الفاعل او العكس هل التكفير في الفاعل اكثر من التكفير في المفعول؟ او بالعكس هل التكفير في الفعل - 00:13:21
اكثر من الفاعل اقل من المفعول او بالعكس الى اخره. هذه التساؤلات سيأتي الجواب عنها بعد قليل لكني الان ابتدأت بالتكفير في الفعل لان الفعل هو في اول الجملة الفعلية يليه الفاعل يليه المفعول. لذلك قلت النوع الاول من انواع - 00:13:40

التكفير التي يدل عليها افعال ان يكون هذا التكفير يعني الدلالة على الكثرة هذه الكثرة حاصلة الفعلي دون فاعل ودون المفعول النوع الثاني من التكفير ان يكون راجعا الى الفاعل. كقولنا برك - 00:13:58
النعم النعم هي الانعام وبرك بروكها بمعنى جلوسها وقعودها لكل نوع من انواع الحيوانات نوع من الانسان يجلس ويقعد ولكن جلوس وقعود الانعام يقال الجمال والنوق برك النعم. ويقال رب - 00:14:20
شاءوا اي ايضا قعد وجلس في مرابضه اذا ان يكون التكفير راجعا الى الفعل الى الفاعل هذا هو النوع الثاني لقولنا برك النعم الكثير هو الفاعل اي مقدار كبير من الابل والنوق هي التي بركت - 00:14:46
وربط الشاة الشاة جمع شاة اي مقدار كبير من الشياه هي التي ربضت في مرابضها وكقولنا موتت الابل موتت الابل اي الاعداد التي ماتت من الابل كثيرة ومثله ايضا قولهم موتت الغنم اي الاغنام التي ماتت كثيرة - 00:15:08
ويقال موت المال والمال المقصود به هنا الابل والغنم لانها الجنس المتخذ مالا في الجاهلية الذي معظم ما يتموله يعني يأخذه مالا للتجارة للامتلاك لاستفادة منه هو الابل والغنم وما اشبهه - 00:15:39
النوع الثالث ان يكون التكفير راجعا الى المفعول. كقولنا غلقت الابواب قطعت الثياب ومنه قوله تعالى يذبحون ابناءهم يذبحون ابناءكم ويستحيون نساءكم يذبحون يقتلون يفجرون بيوتكم يدمرون بيوتكم يذبحون ابناءكم يقتلون اصحابكم - 00:16:05
يعبدون اولادكم التكفير هنا راجع الى المفعول ارجع الى الامثلة التي ذكرها المصنف رحمه الله تعالى في وهو يعدد معاني فعالة قال وفعل للتكفير غالبا نحو غلقت وقطعت وجولت وطوفت وموت المال. اذا ذكر خمسة من الامثلة - 00:16:50
هذه الامثلة الخمسة غلقت قطعت جولت طوفت موت المال راجعة الى الانواع الثلاثة من واعي التكفير الانواع الثلاثة جولت وطوفت مثالان اثنان للتكفير في الفعل وغلقت وقطعت مثالان اثنان للتكفير في المفعول - 00:17:24
واما التكفير في الفاعل يقال تكفير الفاعل او التكفير في الفاعل او التكفير باعتبار الفاعل او التكفير بالنسبة الفاعل ونفسها العبارات والتراكيب تقال في الفعل يقال التكثير في تكثير الفعل او التكثير في الفعل او التكثير باعتبار - 00:17:57
او التكفير بالنسبة الى الفعل تكفير المفعول او التكفير في المفعول او التكفير باعتبار المفعول او التكفير بالنسبة الى المفعول او يقال بالنظر الى الفعلي بالنظر الى الفاعل بالنظر الى المفعول. تعددت التراكيب والمقصود واحد - 00:18:17
اذا مثل للتكثير في الفعل بمثالين جوفت وطولت جولت وطوفت وللتكفير في المفعول مثل مثالين اثنين غلقت وقطعت واما التكفير في الفاعل فمثل له بمثال واحد وهو موت المال ثم في الوقت نفسه هذا ساقول لما صنع ذلك - 00:18:37
ثم في الوقت نفسه يقال قدم التكفير في الفعل وهو آآ عفوا الذي قدمه هنا غلقت وقطعت قدمت التكثير في المفعول واخر عنه تكثيرة في الفعل جولت وطوفت ثم جعل الاخير - 00:19:00
التكفير في الفاعل لما صنع هذا؟ هذا الترتيب مقصود ووراؤه ووراءه فائدتان انما اخر ذكرى التكفير في الفاعل وهو موت المال يشير بذلك الى ان التكفير في الفاعل هو الاقل - 00:19:23
من حيث الوجود والاستعمال في كلام العرب وفي تراكيبهم بمعنى التكفير في المفعول والتكثير في الفعل اكثر استعمالا على السنة العرب من التكفير في الفاعل ولذلك اخره ثم هناك ايضا - 00:19:53
اشارات اخر لهذا الترتيب سيأتي بيانها بعد قليل لا اريد ان استبق الشرح قوله وموت المال اذا قال غلقت وقطعت وجولت وطوفت وموت المال. قوله موت المال قلت المقصود بموت المال اي كثر - 00:20:17
في افراد ما يتخذه العرب مالا للاكتناز والاتجارة والاستفادة منه وهو الابل وغيرها والابقار والماعز والشاء وغيرها ساعقب هنا بذكر مسألتين اثنتين ثم انتقل الى اه توضيح ما يحتاج الى ايضاح - 00:20:49
المسألة الاولى اشترط الركن ركن الدين استرا بادي لشرحه على الكافية وكذلك عدد من التصريفيين في التكفير في الفاعل يعني كي يكون التركيب صحيحا ان قصدت به التكفير في الفاعل - 00:21:17
الا يكون الفاعل واحدا. يجب ان يكون الفاعل جمعا بعض التصريفيين يقولون الفاعل متحد او متعدد يعني متحد يعني واحد او

متعدد يعني افراد كثيرة يعني جمع اذا اشترط الركن - 00:21:38
وكذلك عدد من التصريفيين وافقه عدد من شراح الشافية وهذا الشرط الذي ذكره الركن ذكره غيره من غير الشراح كذلك اشترط الركن وعدد من التصريفيين قبله وبعده من الشراح ومن غيرهم - 00:22:02
بالتكثير في الفاعل الا يكون الفاعل واحدا اذا اردت فعل والمقصود منه التكفير في الفاعل فيجب في الفاعل ان يكون متعددا. يعني يجب ان يكون جمعا فعلى هذا المذهب لا يقال برك بعير - 00:22:18
برك كنا جلوس وقعود البعير وعبر عنه بالبروك بل ركب بعير ولا ربض شاة والبعير مفرد. والشاة مفردة وكذلك اشترطوا للتكفير في المفعول اقصد الركن ومن سبقه ومن وافقه من الشراح ومن غيرهم - 00:22:40
اشترطوا للتكفير في المفعول الا يكون المفعول واحدا لذلك لا لا يجيزون غلقت بابا ولا قطعت ثوبا لان الباب مفرد والثوب مفرد اذا قصدت انت اذا كان المعنى الذي تريده في قولك غلقت بابا - 00:23:07
التكفير في المفعول يعني العدد الذي غلقته من الابواب كثير وتريد ان العدد الذي قطعته من الثياب كثير فلا يجوز ان يكون المفعول متحدا او لا يجوز ان يكون المفعول واحدا - 00:23:30
فلا يقال غلقت بابا بل يجب ان تقول غلقت الابواب ولا يجوز ان تقول قطعت ثوبا بل يجب ان تقول قطعت ثيابا او اذ قطعت الثياب قال الركن اعلم ان المراد بقولنا ان التكفير في المفعول انه لا يستعمل غلقت بتضعيف اللام - 00:23:47
الا اذا كان المفعول جمعا حتى لو كان واحدا وغلق الباب مرات كثيرة لم يستعمل الاغلاق بلا تضعيف الا على سبيل المجاز يعني اذا اردت في قولك غلقت الباب المفعول واحد - 00:24:11
ان التغليق قد حصل مرات كثيرة لباب واحد لم يستعمل الاغلاق غلاقا بالتضعيف الا على سبيل المجازي نعم وسيأتي ايضاح هذه المسألة لاحقا. وفي شرح النظام والانصاري قالا فان قلت - 00:24:43
غلقت الباب او قطعت الثوب يعني بافراد المفعول غلقت الباب او قطعت الثوب فافتعل الافصح يعني الافصح ان تقول قطعت وغلقت ولم تقل غلقت وقطعت بالتشديد هذا هو الافصح وفي شرح كمال الاصح بدلا من لفظة الافصح. الاصح التخفيف - 00:25:16
تقول غلقت الباب. قطعت الثوب هذا هو الافصح او هذا هو الاصح بلا تضعيف فان ضعفت فقلت قطعت الثوب غلقت الباب قال الركن لا يجوز مثل هذا التركيب لا يجوز مثل هذا الاستعمال بالتضعيف - 00:25:54
الا على سبيل المجاز على سبيل المجاز هو توجيه الركن ومن وافق الركن. وسيأتي توجيه اخر سيذكر بعد قليل ايضا قال ابن الملا في الغنة الكافية لماذا اقول؟ قال ابن الملا في الاغنية الكافية - 00:26:16
لان منشرح الشافية ممن كنيته ابن الملا اثنان لذلك اقصد بابن الملا هنا صاحب الغنة الكافية قال ابن الملا في الغنة الكافية وتلخيص ما هنالك. يعني كثر الخلاف في هذه المسألة - 00:26:36
الرد يقال كلاما والزي قال كلاما والماغوسي قال والساكناني كثير من الشراح ومن غير الشراح تناولوا هذه المسألة واكثروا من النقاش فيها ابن الملا في الاغنية الكافية قال تلخيص ما هنالك - 00:27:02
ان الفعل تنبهوا الى ما يراه خلاصة الاقوال. يعني ما يراه مذهبا له هو ان الفعل ان استقام تكفيره في نفسه. ان استقام تكفير الفعل في نفسه لا بالنسبة الى كثرة فاعله - 00:27:21
كما في موت المال او بالنسبة الى الكثرة في مفعوله. كما في ذبحت الشاء موت المال الكثرة في الفاعل ذبحت الشاء الكثرة في المفعول طيب ان استقام التكفير في نفس الفعل - 00:27:39
دون الفاعل ودون المفعول جاز ملاحظة ذلك يعني جاز الافراد الفاعل او في المفعول وصاغ لك ان تقول قطعت الثوب مع وحدة كل من الفاعل قطعت الفاعل واحد وهو انا - 00:28:03
الثوب المفعول واحد وهو الثوب اذا جاز ملاحظة ذلك. يعني جاز افراد الفاعل وجاز افراد المفعول ان استقام تكفير الفعل في نفسه لا بالنسبة الى الفاعل يعني تكفير الفعل في نفسه لا - 00:28:26

دون مفعوله ودون فاعله لا يجوز ملاحظة ذلك يعني يجوز افراد الفاعل وافراد المفعول. بخلاف ذبحت الشاة فان لا يجوز هنا في ذبحت الشاة لا يجوز التضعيف لماذا؟ لان دلالة الفعل ذبح - 00:28:46

مع ان المفعول واحد لا يصح التكفير هنا لا يستقيم تكثير فعلي لماذا لا يستقيم تكفير الفعل؟ لان الذبح واحد لا تذبح الشاة مرتين واربع مرات وعشرين مرة وفي ذبحت الشاة الفاعل واحد ولا يستقيم تكفيره - 00:29:18

والمفعول واحد ولا يستقيم تكفيره. والفعل ايضا لا يستقيم تكثيره وان لم يستقم يعني تكفير الفعل الا بالنظر الى فاعله كما في موت الابل او بالنظر الى مفعوله كما في ذبحت الشاة وجب حينئذ الا يقال لواحد - 00:29:44

يعني ان لم يستقم تكفير الفعل الا بالنظر الى الفاعل او الا بالنظر الى المفعول فيجب حينئذ. تكفير الفاعلين ان لم يستقم تكفير الفعل الا بالنظر الى الفاعل ويجب حينئذ تكثير الفعل ان لم يستقم تكفيره الا بالنظر الى المفعول - 00:30:09

ولا يجوز ان يكون الفاعل او المفعول واحدا كما في ذبحت الشاة كما في ذبحت الشاءة هناك فرق بين الشاة وهو الجمع والشاة وهي المفرد وكما في موتا الابل المسألة الثانية - 00:30:35

ذكر المصنف في شرحه على شافيته. وذكر الركن والكمال والغياث في شروحهم على الشافية ان الفعل ان كان لازما التكفير في فاعله قبل ان استمر في ذكر هذه المسألة اقول المسألة الاولى فيها مقدار كبير من النقاشات والخلافات - 00:30:56

وانما ذكرتها فقط اشارة الى انها مسألة خلافية والى انه قد كثر الكلام فيها من اراد مزيدا من التوسع فلينظر في الشروح في شروح الشافية المسألة الثانية ذكر المصنف في شرح الشافية والركن والكمال والغياث في شرحها - 00:31:19

ان الفعل ان كان لازما التكفير في الفاعل وان الفعل ان كان متعديا التكفير في المفعول اذا ذكر المصنف في شرحه على شافيته والركن والكمال والغياث ان الفعل ان كان لازما فالتكفير في فاعله - 00:31:41

ويقال هنا هذا على اطلاقه غير صحيح هذا الكلام وهو هذا قولهم هذا على الاطلاق غير صحيح يعني الحكم عليه بانه على الاطلاق غير صحيح. بل يجب ان يكون مقيدا ليس كلامي - 00:32:08

الشراح انا قلت ذكر مصنف والركن والكمال والغياث بقي عدد كبير من الشراح. هذا العدد الاخر من الشراح معظمهم ذكر هذه المسألة وقال هذا الكلام على اطلاقه ليس صحيحا الو هذا الكلام على اطلاقه ليس صحيحا. يعني الكلام على الاطلاق ان كان الفعل لازما فالتكثير في الفاعل - 00:32:29

دون الفعل ودون المفعول ليس على اطلاقه. والفعل ان كان متعديا فالتكثير في المفعول ولا يكون في الفعل ولا يكون في الفاعل ايضا على الاطلاق ليس صحيح بل يحتاج الى - 00:32:58

تخصيص الى تقييد اذا قالوا المصنف والركن والكمال والغياث. الفعل ان كان لازما فالتكثير في فاعله قالوا هذا على اطلاقه ليس صحيحا. لانه قد يكون التكثير في الفعل اللازم دون الفاعل - 00:33:13

كما في جولت وطوفت. الاصل جال فلان في الارض وطاف فلان بكذا. فجول وطوف فهذا فعل لازم والتكفير هنا كما كما ترون في الفعل وليس في الفاعل وكلام المصنف والركن والكمال والغياث ان الفعل ان كان لازما فالتكثير في الفاعل - 00:33:35

فهذا منقود بمثلي جولت وطوفت هذان فعلان لازمان والتكثير هنا الحاصل من تضعيف العين هو في الفعل دون الفاعل وقد يكون ايضا في الفاعل. اذا ان كان الفعل لازما فالتكفير قد يكون في الفعل - 00:33:59

كما في جولت وطواف وقد يكون في الفاعل كما في الابل فموت اصل فعله اصل مجرده آآ لازم مات الجمل ماتت الناقة مات الثور الى اخره اذا التصحيح ان يقال ان كان الفعل لازما فالتكثير في فعله دون فاعله او التكثير في فاعله - 00:34:20

وليس التكفير محصورا في الفاعل دون الفعل والركن والكمال والغياث والمصنف قالوا ايضا ان كان الفعل متعديا فالتكثير في المفعول يقال ايضا هذا على اطلاقه ليس صحيحا لانه قد يكون مع الفعل المتعدي قد يكون التكثير في الفعل دون المفعول. كما في كسرته وقطعته - 00:34:48

كسر وقطع متعد. وفي قولك كسرت الباب وقطعت الثوب التكثير هنا في الفعل دون المفعول وقد يكون التكفير في المفعول كما في

غلقت الابواب وقطعت الثياب اذا كان ان كان الفعل متعديا فقد يكون التكثير في الفعل دون المفعول وقد يكون التكثير في المفعول. وليس صحيحا ان نقول ان كان التكثير - 00:35:15
ان كان الفعل متعديا فالتكثير في في المفعول فقط تنبيه اول كما سمعتم من موت المال خوفت جولت هذا تكثير في افعال وهي لازمة غلقت قطعت كسرت هذا تكثير في افعال وهي متعدية. اذا في هذا التنبيه الاولي اشير الى ان فعل الذي - 00:35:44
يفيد التكثير قد يكون واقعا في فعل المتعدي كما في غلق وقطع وكسر وقد يكون واقعا في كان لازم كما في جواله وطوف وموت تنبيه ثان ان فقد التكفير الفعلي - 00:36:15
او الفاعل او المفعول لم يسغ استعمال التكفير يعني بعبارة اخرى لا يصح ان تأتي بفعالة مريدا به التكفير ان لم يستقم الدلالة على تكفير لا في الفعل ولا في الفاعل ولا في المفعول - 00:36:44
بل يكون فعال لغير التكفير لغير التكفير اي لغير التكفير من جملة المعاني التي يأتي عليها فعل. وقد سبق ان قلت ان فعال يأتي على عدد من المعاني تجاوز الثلاثين. وذكر المصنف - 00:37:12
منها اربعة التكثير والتعبية والسلب وبمعنى مجرده وساذكر عددا كبيرا مما يستدرك. اذا الى التنبيه الثاني ان فقد التكفير في الفعل او الفاعل او المفعول لم يسغ استعمال التكفير يعني بعبارة اخرى - 00:37:29
لا يصح ان تستعمل فعالة قاصدا به التكفير في تركيب لا يصح ان يوجه التكفير فيه الى الفاعل او الى الفاعل او الى المفعول هل هناك اذا فعل يكون التركيب غير صحيح او فعال سيكون معناه ليس التكفير. بل شيء اخر غير التكفير - 00:37:50
ان فقد التكفير في الفعل او الفاعل او المفعول لم يسر لمساغ يسوغ لم يسغ استعمال التكفير لا يصوغ ان لا يصح ان تركبه انت قاصدا به التكسير التكفيرة فيكون التركيب فاسدا. او يقال هذا ليس للتكفير بل لشيء اخر - 00:38:16
طيب هل هناك امثلة لفعل انت تضعه؟ انت وضعه في مثال لا يصح فيه ان يكون مفيدا للتكفير في الفعل ولا في الفاعل ولا في المفعول. نعم كما في قولك موت - 00:38:38
الشاة وذبحت الشاة وقتلت زيدا اذا موت الشاة ذبحت الشاة قتلت زيدا هذا لا يصح لماذا لان موت حقيقة الموت واحدة الفعل واحد وهو الموت والموت يقع مرة واحدة على الميت وليس مرات - 00:38:56
فموت الفعل لا يستقي لا يستقيم تكثيره والفاعل الشات واحدة فلا يستقيم تكفير الفاعل لانك قلت موت الشاة. فاذا الفاعل واحد والفعل لا يصح من حيث المعنى تكفير. ففي هذا التركيب لا يصح تكثير الفعل - 00:39:25
ولا يصح تكفير الفاعل وليس في هذا التركيب مفعول به. لان الفعل لازم فلا يوجد هنا ايضا تكثير للمفعول اذا مثل هذا التركيب لا يستقيم تكثيره بالنسبة الى الشاة لانها واحدة وليست كثيرا - 00:39:50
فمن الواضح اذا ان الفعل الذي هو الموت يمتنع تكثيره في نفسه بنفسي يعني ويمتنع التكثير في الفاعل لان الفاعل واحد وهو شاة واحدة. ولا يوجد مفعول حتى نقول ان التكفير يمكن ان يكون للمفعول - 00:40:09
ومثله ايضا برك الجمل برك الجمل الفاعل واحد فلا يصح تكفيره لانه واحد وليس هناك مفعول لان الفعل لازم. فلا يقال هو التكفير للمفعول لانه لا وجود له والبروك واحد - 00:40:29
مرة كالبعير بمعنى بركة فلا يصح ان تقول برك البعير لا يصح ان تقول موت الشاة. لا يصح ان تقول ذبحت الشاة. قتلت في قتلت زيدا الفاعل واحد وهو انت - 00:40:53
يعني في مثل قولك قتل سعد زيدا الفاعل واحد والمفعول واحد والتقتيل لا يكون مرات القتل مرة واحدة لشخص واحد من فاعلين واحد هذا التنبيه الذي خلاصته ان فقد التكفير في الفعل او الفاعل او المفعول - 00:41:11
لم يصغ استعمال التكفير لم يسم ان تركب تركيبا تقصد به التكفيرة في واحد من هذه الثلاثة الفعل والفاعل والمفعول ذكره المصنف في شرح مفصل وذكره نقرة كار وصاحب الوافية - 00:41:36
احمد بن محمد وصاحب الاغنية الكافية ابن الملا وذكره الغزي في حاشيته على الجربدي وذكره الماغوسي كذلك قال الساكنان قولهم

هذا استدراك على قول المصنف ومن وافقه ان فقد التكثير في الفعل او الفاعل او المفعول لم يسو استعمال التكفير - 00:41:52
قال الساكناني قولهم ان فقد التكفير في الفعل او الفاعل او المفعول لم يسغ استعمال التكفير فيه نظر لتحقق جواز استعمال فعل لغير التكفير الرد على هذا النظر ان قول المصنف ومن وافقه - 00:42:20
لم يصغ استعمال التكفير يعني ما صح ان تركب تركيبا تعتقد فيه التكفير في الفعل او الفاعل او المفعول الا اذا كان يصوغ يصح ويجوز يحتمل الفعل التكثير او يحتمل - 00:42:47
فاعل التكفير او يحتمل المفعول التكثير ان لم يحتمل ذلك كان فعل لغير التكفير. يعني لمعنى اخر من المعاني التي يأتي عليها فعل او كانت غير صحيح فاذا الجزء الاول من النظر الذي ذكره الساكناني مردود - 00:43:04
اذا قال الساكنان قولهم ان فقد التكثير في الفعل او الفاعل او المفعول. لم يسغ استعمال التكفير فيه نظر لتحقق جواز فعل لغير التكفير اقول ردا على كلام الساكناني ان مفهوم كلام المصنف ومن وافقه انه ان لم يسغ استعمال التكفير - 00:43:28
فعل لا في الفعل ولا في الفاعل ولا في المفعول حملته على انه لغير التكفير او على ان التركيب فاسد الساكن يقول الساكنان يقول قولهم فيه نظر لانك يجوز ان تحمله على انه لغير التكفير - 00:43:51
نعم كلامهم انه يحمل على انه لغير التكفير او على ان التركيب فاسد ما زال الكلام للساكن نقال يجوز ان نقول جواز استعمال فعالة لغير التكثير او نقول ان التكفير احد معانيه. فلا وجه لنفي جواز استعماله لغيره - 00:44:09
او نقول صحته بعد صحة هذا الكلام ان فقد الى اخره نحكم بصحته بعد الاطلاع على جميع ما جاء من العرب والاطلاع على جميع ما جاء من العرب استحالته ظاهرة - 00:44:34
تنبيه ثالث التكفير باعتبار الفاعل اقرب الى التكفير باعتبار نفس الفعل من التكفير باعتبار المفعول هذا التنبيه اللطيف او هذه اللطيفة الجميلة ذكرها العصام بمفرده التكفير باعتبار الفاعل اي بالنظر الى الفاعل بالنسبة الى الفاعل اي تكثير الفاعل التكفير في الفاعل - 00:44:55
اقرب الى التكفير باعتبار نفس الفعل من التكفير باعتبار المفعول لماذا لان كل فعل لا ينفك عن فاعل وقد يستغني عن المفعول ولان الفاعل العلاقة بينه وبين الفعل العلاقة الاسنادية غير منفكة. والنسبة غير مفكة بين الفعل والفاعل - 00:45:23
ثم الفاعل بعد الفعل يليه مباشرة. لذلك التكفير باعتبار الفاعل اقرب الى التكفير باعتبار الفاعل من التكفير باعتبار المفعول. يعني يقال التكفير باعتبار المفعول ليس الاقرب الى التكفير باعتبار الفعل - 00:45:53
بل التكفير باعتبار الفاعل هو الاقرب الى التكفير باعتبار نفس الفعل تنبيه رابع. هذا التنبيه الثالث يضيء قلت سيأتي لاحقا ايضا مزيد من التفسيرات لماذا المصنف ذكر اه مثالين للتكثير في المفعول - 00:46:15
ذكره بدأ الكلام بذكر مثالين للتكفير في المفعول غلقت وقطعت ثم مثالين لتكفير الفعل جولت وطوفت ثم مثال واحد لتكثير الفاعل قلت لماذا ذكر تكفير الفاعل اخيرا؟ وجعله بعد تكثير الفعل - 00:46:37
ويأتي هنا جزء من الجواب وسيأتي جزءا اخر بعد قليل. الجزء الذي يقال التكفير بالنسبة للفاعل هو الاقل استعمالا هو الاقل وجودا لذلك اخر ذكره طيب لما اخر ذكره لم لم يجعله بعد تكفير المفعول؟ يعني يذكر تكفير الفعل اولا ثم يذكر تكثير - 00:46:58
الفاعل آآ يذكر تكثير الفعل اولا. ثم يذكر تكثير المفعول ثم يذكر تكثير الفاعل فيقال انما ذكر تكفير الفعل الفاعل بعد تكفير الفعل يعني قطعته وجولت تكثير في الفعل ثم عفوا - 00:47:23
تجولت وطوفت تكثيرا في الفعل. ثم ذكر موت المال تكثير في الفاعل اذا ذكر التكفير في الفاعل اخرا لانه هو الاقل ثم جعل قبله مباشرة التكفير في الفعل لان الفاعل عادة يأتي بعد الفعل هذا سبب وسبب اخر. لان التكفير في الفاعل هو الاقرب - 00:47:40
الى التكفير بالفعل منه الى التكفير في المفعول. هذه اشارة مستفادة من نص العصام. هذا الذي نقلته عن حاشية العصام على الشافية. في هذا التنبيه الثالث قال العصام التكفير باعتبار الفاعل اقرب الى التكفير باعتبار نفس الفعل من التكفير باعتبار - 00:48:06
المفعول التنبيه الرابع قال النظام نظام الدين النيسابوري الاعرج والغزي في حاشيته على الجارة بردي وقرأ سينان في الصافية في

شرح الشافية ومحمد طاهر في صاحب كفاية المفرطين وابن الملا صاحب الغنة الكافية - 00:48:32
التكفير في الفاعل او في المفعول يستلزم التكفير في الفعل بدون العكس التكثير في الفاعل او في المفعول يستلزم التكثير في الفعل من غير عكس لا عكس او من غير عكس او بدون العكس - 00:48:53
يعني ان كان التكثير في الفاعل يرافقه في الوقت نفسه التكثير في الفعل وان كان التكثير في المفعول يرافقه في الوقت نفسه التكثير في الفعل نعيد مرة ثانية ان كان التكثير في الفاعل اذا يستلزم في الوقت نفسه ان يكون هناك تكثير في الفعل - 00:49:20
ان كان التكفير في المفعول يستلزم في الوقت نفسه ان يكون هناك تكفير في الفعل. من غير عكس يعني قد يكون التكفير في الفعل ويكون الفاعل واحدا. قد يكون التكفير في الفعل ويكون المفعول واحدا - 00:49:43
اما ان كان الفاعل جمعا او المفعول جمعا وقصدت الكثرة في الفاعل او الكثرة في المفعول فهذا يستلزم ان يكون الفعل في الوقت نفسه فيه تكفير يترتب على هذا الكلام. هذا الكلام الذي قاله اكثر من واحد نعم. قاله النظام وقاله الغزي وقرأ سنان - 00:50:03
الكفاية وصاحب الغنية وغيرهم طبعا عندما ذكرت هؤلاء يعني الرضي مثلا الجاربردي الركن ابن الناظم الانصاري نكره كار الكمال الذين هؤلاء الذين لم اذكرهم يعني ركن الدين ابن الناظم الرضي - 00:50:29
آآ الجارة بردي آآ الغياث الكمال صاحب الوافية الماغوسي هؤلاء ما ذكرتهم هنا اذا لم يذكروا هذا التنبيه. لم يقولوا ان التكثير في الفاعل والتكثير في المفعول التكفير في الفعل من غير عكس - 00:50:53
هؤلاء الذين سكت عنهم ما قالوا هذا التركيبة اذا اعيد مرة ثانية. قال هذا التنبيه مهم. قال النظام النيسابوري والغزي وقره سنان وصاحب كفاية المفرطين وصاحب الاغنية الكافية التكفير في الفاعل او المفعول يستلزم - 00:51:14
التكفير في الفعل بدون العكس اقول ينبني على قولهم هذا انه اذا كان ذلك الفعل مما لا يستقيم تكفيره. بالنسبة الى المفعول لم يستقم تكفير المفعول لقولك قتلت زيدا فان القتل بالنسبة الى مفعول الى مقتول متحد متحد يعني واحد - 00:51:37
ليس متعددا اذا ينبني على هذا على قول النظام وغيره ان كان ذلك الفعل مما لا يستقيم تكفيره بالنسبة الى المفعول لم يستقم تكفير المفعول لقولك قتلت زيدا فان القتل بالنسبة الى مقتول متحد لا يستقيم تكفيره - 00:52:05
الا ان يجعل اي في مثل قتلت زيدا. الا ان يجعل الكلام مجازا يعني كناية عن الكثير تنبيه خامس قال صاحب الوثيقة التكفير يقارب معنى التوكيد الا ان التكفير يقع في التعدية والتوكيد يقع في نفس الفعل - 00:52:28
تنبيه سادس اشار العصام الى ان التكفير في الفاعل اقل من التكفير في المفعول التكثير في الفاعل اقل من التكثير في المفعول واقل من التكفير في الفاعل. ولذلك لان التكفير في الفاعل هو الاقل - 00:52:59
اخر المصنف التكف في الذكر في قوله غلقت وقطعت وجولت وطوفت وموت المال. ولذلك اخر المصنف ذكر التكفير باعتبار الفاعل. ومثله بمثال واحد فقط اخره لقلته واكتفى بمثال واحد للدلال اشارتان الى هذه المسألة. في حين ذكر مثالين - 00:53:21
للتكفير في المفعول ومثالين للتكثير في الفعل وقدم على عليه على التكفير في الفاعل التكفير في المفعول والتكفير في الفعل ومثل لكل من التكثير في المفعول والفعل بمثالين اثنين وجعل التكفير باعتبار الفاعل بعد التكفير باعتبار الفاعل. لانه اقرب اليه من التكفير باعتبار المفعول - 00:53:47
كما اشار اليه العصام تنبيه سامع قال النظام والكمال وكذلك صاحب الاغنية الكافية ابن الملا وصاحب الوثيقة يلزم للتكفير في الفاعل ان يكون وهذه اشارة لطيفة ذكرها عدد قليل من الشراح - 00:54:13
ومن غير الشراح قال النظام والكمال وصاحب الغنية وصاحب الوثيقة. هؤلاء من شراح الشافية وغيرهم من غير شراح عدد قليل ايضا قالوا يلزم للتكفير في الفاعل يعني يشترط لصحة تركيبك. ان اردت التكفير باعتبار الفاعل بالنسبة الى الفاعل ان الكثير - 00:54:40
هو الفاعل ان يكون هذا شرط في ذات الفاعل. ان يكون الفاعل جنسا الجنس يدل على الكثير تريد الكثرة التكثير في الفاعل؟ اذا يجب في الفاعل في لفظ الفاعل ان يكون جنسا - 00:55:02

لماذا لي صحة وقوع هذا الجنس على الكثير ان الجنس يدل على يدل على كثير لا جزئيا لا يقبل الشركة اي لا يصح في الفاعل ان يكون جزئيا لا يقبل الشركة لا يقبل التكفير - 00:55:21

بهذا التنبيه السابع اكتفي في هذا اللقاء والحمد لله رب العالمين اولا واخرا. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين السلام عليكم ورحمة الله تعالى - 00:55:41